عليه جزية
وقال عبد الملك بن الماجشون يقتل لأنه دين لا يقر عليه أحد ولا يوخذ
وقال ابن حبيب لا أعلم من قاله غيره. فصل هذا حكم من صرح بسبه وإضافة
ما لا يليق بجلاله وإلاهيته فأما مفتري الكذب عليه تبارك وتعالى بادعاء الإلهية
أو الرسالة أو النافي أن يكون الله خالقه أو ربه أو قال ليس لي رب أو المتكلم بما
لا يعقل من ذلك في سكره أو غمرة جنونه فلا خلاف في كفر قائل ذلك ومدعيه
مع سلامة عقله كما قدمناه لكنه تقبل توبته على المشهور وتنفعه إنابته وتنجيه
من القتل فيئته لكنه لا يسلم من عظيم النكال ولا يرفه عن شديد العقاب ليكون
ذلك زجرا لمثله عن قوله وله عن العودة لكفره أو جهله إلا من تكرر ذلك
منه وعرف استهانته بما أتى به فهو دليل على سوء طويته وكذب توبته وصار
كالزنديق الذي لا نأمن باطنه ولا نقبل رجوعه وحكم السكران في ذلك حكم الصاحي
وأما المجنون والمعتوه فما علم أنه قال من ذلك في حال غمرته وذهاب ميزه بالكلية
فلا نظر فيه وما فعله من ذلك في حال ميزه وإن لم يكن معه عقله وسقط
تكليفه أدب على ذلك لينزجر عنه كما يؤدب على قبائح الأفعال ويوالى أدبه
على ذلك حتى ينكف عنه كما تؤدب البهيمة على سوء الخلق حتى تراض. وقد حرق
علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ادعى له الإلهية وقد قتل عبد الملك بن مروان
الحارث المتنبي وصلبه وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك بأشباههم وأجمع
علماء وقتهم على صواب فعلهم والمخالف في ذلك من كفرهم كافر. وأجمع فقهاء
بغداد

بغداد أيام
المقتدر من المالكية وقاضي قضاتها أبو عمر المالكي على قتل الحلاج
وصلبه لدعواه الإلهية والقول بالحلول وقوله أنا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم
يقبلوا توبته وكذلك حكموا في ابن أبي الغراقيد وكان على نحو مذهب الحلاج بعد هذا
أيام الراضي وقاضي قضاة بغداد يومئذ أبو الحسين بن أبي عمر المالكي. وقال ابن
عبد الحكم في المبسوط من تنبأ قتل وقال أبو حنيفة وأصحابه من جحد أن الله خالقه
أو ربه أو قال ليس لي رب فهو مرتد وقال ابن القسم في كتاب ابن حبيب ومحمد والعتبية
فيمن تنبأ يستتاب أسر ذلك أو أعلنه وهو كالمرتد وقاله سحنون وغيره وقاله
أشهب في يهودي تنبأ وادعى أنه رسول إلينا إن كان معلنا بذلك استتيب فإن تاب
وإلا قتل وقال أبو محمد بن أبي زيد فيمن لعن بارئه وادعى أن لسانه زل وإنما أراد لعن
الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وهذا على القول الآخر من أنه لا تقبل توبته
وقال أبو الحسن القابسي في سكران قال أنا الله أنا الله إن تاب أدب فإن عاد
إلى مثل قوله طولب مطالبة الزنديق لأن هذا كفر المتلاعبين. فصل وأما من
تكلم من سقط القول وسخف اللفظ ممن لم يضبط كلامه وأهمل لسانه بما يقتضي
الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاه أو تمثل في بعض الأشياء ببعض ما عظم
الله من ملكوته أو نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير قاصد
للكفر والاستخفاف ولا عامد للإلحاد فإن تكرر هذا منه وعرف به دل على تلاعبه
بدينه واستخفافه بحرمة ربه وجهله بعظيم عزته وكبريائه وهذا كفر لا مرية فيه

العزاقيري

٢٢٣

Copyright © King Saud University